

73007 - حكم الاحتفال بعيد الحب

السؤال

ما حكم الاحتفال بعيد الحب (Valentine Day) والذي يكون في 14 فبراير من كل عام؟

ملخص الإجابة

لا يجوز للمسلم الاحتفال بشيء من أعياد الكفار ومنها الاحتفال بعيد الحب لأن العيد من جملة الشرع الذي يجب التقييد فيه بالنص.

الإجابة المفصلة

جدول المحتويات

- [أصل عيد الحب](#)
- [ما حكم الاحتفال بعيد الحب؟](#)
- [السبب في تحريم الاحتفال بعيد الحب](#)

أصل عيد الحب

[عيد الحب](#) عيد روماني جاهلي، استمر الاحتفال به حتى بعد دخول الرومان في النصرانية، وارتبط العيد بالقس المعروف باسم فالنتاين الذي حكم عليه بالإعدام في 14 فبراير عام 270 ميلادي، ولا زال هذا العيد يحتفل به الكفار، ويشيرون فيه الفاحشة والمنكر.

ما حكم الاحتفال بعيد الحب؟

لا يجوز للمسلم الاحتفال بشيء من أعياد الكفار؛ لأن العيد من جملة الشرع الذي يجب التقييد فيه بالنص.
قال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمه الله: "الأعياد من جملة الشرع والمنهج والمناسك التي قال الله سبحانه (عنها): (لكل جعلنا منكم شرعاً ومنهاجاً) وقال: (لكل أمة جعلنا منسقاً لهم ناسكوه) كالقبلة والصلوة والصيام، فلا فرق بين مشاركتهم في العيد، وبين مشاركتهم في سائر المناهج؛ فإن الموافقة في جميع العيد موافقة في الكفر، والموافقة في بعض فروعه موافقة في بعض شعب الكفر، بل الأعياد هي من أخص ما تتميز به الشرائع، ومن أظهر ما لها من الشعائر، فالموافقة فيها موافقة في أخص شرائع الكفر وأظهر شعائره، ولا ريب أن الموافقة في هذا قد تنتهي إلى الكفر في الجملة.

وأما مبدؤها فأقل أحواله أن تكون معصية، وإلى هذا الاختصاص أشار النبي صلی الله علیه وسلم بقوله: (إن لكل قوم عيدها وإن هذا عيدهنا) وهذا أقبح من مشاركتهم في لبس الزنار (لباس كان خاصاً بأهل الذمة) ونحوه من علاماتهم؛ فإن تلك علامة وضعية ليست من

الدين، وإنما الغرض منها مجرد التمييز بين المسلم والكافر، وأما العيد وتواضعه فإنه من الدين الملعون هو وأهله، فالموافقة فيه موافقة فيما يتميزون به من أسباب سخط الله وعقابه." انتهى من "اقتضاء الصراط المستقيم" (1/207).

وقال رحمة الله أيضاً: "لا يحل لل المسلمين أن يتشبهوا بهم في شيء مما يختص بأعيادهم، لا من طعام ولا لباس ولا اغتسال ولا إيقاد نيران، ولا تبطيل عادة من معيشة أو عبادة أو غير ذلك. ولا يحل فعل وليمة ولا الإهداء ولا البيع بما يستعان به على ذلك لأجل ذلك، ولا تمكين الصبيان ونحوهم من اللعب الذي في الأعياد ولا إظهار الزينة.

وبالجملة: ليس لهم أن يخصوا أعيادهم بشيء من شعائرهم، بل يكون يوم عيدهم عند المسلمين كسائر الأيام، لا يخصه المسلمين بشيء من خصائصهم." انتهى من "مجموع الفتاوى" (25/329)

وقال الحافظ الذهبي رحمة الله "إذا كان للنصارى عيد، ولليهود عيد، كانوا مختصين به، فلا يشاركون فيه مسلم، كما لا يشاركون في شرعيتهم ولا قبلتهم." انتهى من "تشبه الخسيس بأهل الخميس" منشورة في مجلة الحكمة (4/193)

والحديث الذي أشار إليه شيخ الإسلام رواه البخاري (952) ومسلم (892) عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل أبو بكر وعندى جاريتان من جواري الأنصار تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَوَّلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيَسْتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو: بَكْرٌ أَمْ زَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لَكُلَّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا».

وروى أبو داود (1134) عن أئس رضي الله عنه قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وأهلها يوم يلعبون فيهما، فقال: ما هذان اليومان؟ قالوا كُلُّا لَعْبٌ فيهما في الجاهلية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا حَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ» والحديث صحيح الألباني في صحيح أبي داود.

وهذا يدل على أن العيد من الخصائص التي تتميز بها الأمم، وأنه لا يجوز الاحتفال بأعياد الجاهليين والمرشدين.

السبب في تحريم الاحتفال بعيد الحب

وقد أفتى أهل العلم بتحريم الاحتفال بعيد الحب:

• سُئلَ الشِّيخُ أَبْنَ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ اللَّهُ مَا نَصَهُ:

"انتشر في الآونة الأخيرة الاحتفال بعيد الحب خاصة بين الطالبات وهو عيد من أعياد النصارى، ويكون الذي كاملاً باللون الأحمر، الملبس والحذاء، ويتبادلن الدهور الحمراء، نأمل من فضيلتكم بيان حكم الاحتفال بمثل هذا العيد، وما توجيهكم للمسلمين في مثل هذه الأمور والله يحفظكم ويرعاكم؟"

فأجاب: الاحتفال بعيد الحب لا يجوز لوجوه:

- الأول: أنه عيد بدعى لا أساس له في الشريعة.
- الثاني: أنه يدعو إلى العشق والغرام.
- الثالث: أنه يدعو إلى اشتغال القلب بمثل هذه الأمور التافهة المخالفة لهدي السلف الصالح رضي الله عنهم.

فلا يحل أن يحدث في هذا اليوم شيء من شعائر العيد سواء كان في المأكل، أو المشارب، أو الملابس، أو التهادي، أو غير ذلك.

وعلى المسلم أن يكون عزيزاً بدينه وأن لا يكون إمعة يتبع كل ناعق. أسأل الله تعالى أن يعيذ المسلمين من كل الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يتولانا بتوليه وتوفيقه. انتهى من "مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (16/199)

- وسائلت اللجنة الدائمة: يحتفل بعض الناس في اليوم الرابع عشر من شهر فبراير 14/2 من كل سنة ميلادية بيوم الحب فالنتين داي. ويتهادون الورود الحمراء ويلبسون اللون الأحمر ويهدّون بعضهم وتقوم بعض محلات الحلويات بصنع حلويات باللون الأحمر ويرسم عليها قلوب وتعمل بعض المحلات إعلانات على بضائعها التي تخص هذا اليوم فما هو رأيكم:

أولاً: الاحتفال بهذا اليوم؟

ثانياً: الشراء من المحلات في هذا اليوم؟

ثالثاً: بيع أصحاب المحلات (غير المحتفلة) لمن يحتفل ببعض ما يهدى في هذا اليوم؟

فأجابت: "دلت الأدلة الصريحة من الكتاب والسنة - وعلى ذلك أجمع سلف الأمة - أن الأعياد في الإسلام اثنان فقط هما: عيد الفطر وعيد الأضحى وما عداهما من الأعياد سواء كانت متعلقة بشخصٍ أو جماعة أو حدثٍ أو أي معنى من المعاني فهي أعياد مبتدعة لا يجوز لأهل الإسلام فعلها ولا إظهارها ولا الإعانة عليها بشيء لأن ذلك من تعمدي حدود الله ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه، وإذا انضاف إلى العيد المخترع كونه من أعياد الكفار فهذا إثم إلى إثم لأن في ذلك تشبهًا بهم ونوع موالة لهم وقد نهى الله سبحانه المؤمنين عن التشبه بهم وعن موالاتهم في كتابه العزيز وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم».

وعيد الحب هو من جنس ما ذكر لأنه من الأعياد الوثنية النصرانية فلا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يفعله أو أن يقره أو أن يهنى بل الواجب تركه واجتنابه استجابة لله ورسوله وبعداً عن أسباب سخط الله وعقوبته، كما يحرم على المسلم الإعانة على هذا العيد أو غيره من الأعياد المحرمة بأي شيء من أكل أو شرب أو بيع أو شراء أو صناعة أو هدية أو مراسلة أو إعلان أو غير ذلك لأن ذلك كله من التعاون على الإثم والعدوان ومعصية الله والرسول والله جل وعلا يقول: **وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب**.

ويجب على المسلم الاعتصام بالكتاب والسنّة في جميع أحواله لاسيما في أوقات الفتنة وكثرة الفساد، وعليه أن يكون فطناً حذراً من الوقوع في ضلالات المغضوب عليهم والضالين والفاسقين الذين لا يرجون لله وقاراً ولا يرتفعون بالإسلام رأساً، وعلى المسلم أن يلتجأ إلى الله تعالى بطلب هدایته والثبات عليها فإنه لا هادي إلا الله ولا مثبت إلا هو سبحانه وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد وآلها وصحبه وسلم. انتهى من "فتاوی اللجنة العلمية - 2" (264/ 2).

• وسائل الشيخ ابن جبرين حفظه الله:

"انتشر بين فتياننا وفتياتنا الاحتفال بما يسمى عيد الحب (يوم فالنتاين) وهو اسم قسيس يعظمه النصارى يحتفلون به كل عام في 14 فبراير، ويتبادلون فيه الهدايا والورود الحمراء، ويرتدون الملابس الحمراء، فما حكم الاحتفال به أو تبادل الهدايا في ذلك اليوم وإظهار ذلك العيد؟

فأجاب:

• أولاً: لا يجوز الاحتفال بمثل هذه الأعياد المبتعدة؛ لأنها بدعة محدثة لا أصل لها في الشرع فتدخل في حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) أي مردود على من أحدثه.

• ثانياً: أن فيها **مشابهة للكفار** وتقليداً لهم في تعظيم ما يعظموه واحترام أعيادهم ومناسباتهم وتشبيهاً بهم فيما هو من دياناتهم وفي الحديث: «**من تشبه بقوم فهو منهم**».

• ثالثاً: ما يترتب على ذلك من المفاسد والمحاذير كاللهو واللعبة والغناء والزمر والأشر والبطر والسفور والتبرج واحتلاط الرجال بالنساء أو بروز النساء أمام غير المحارم ونحو ذلك من المحرمات، أو ما هو وسيلة إلى الفواحش ومقدماتها، ولا يبرر ذلك ما يعلل به من التسلية والترفيه وما يزعمونه من التحفظ فإن ذلك غير صحيح، فعلى من نصح نفسه أن يتبعه عن الآثار ووسائلها.

وقال حفظه الله:

وعلى هذا لا يجوز بيع هذه الهدايا والورود إذا عرف أن المشتري يحتفل بتلك الأعياد أو يهديها أو يعظمه بها تلك الأيام حتى لا يكون البائع مشاركاً لمن يعمل بهذه البدعة والله أعلم. انتهى.

والله أعلم.